

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠١٩

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بأبيس الأولى بناحية خورشيد - قسم المنتزه بمحافظة الإسكندرية ، الواقعة بالقطعة ضمن (١) بحوض الملاحة المستجد نمرة (٧) بمسطح (فدان واحد و٢٢ قيراطاً و٣ أسهم) تقريباً ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

**( المادة الثانية )**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مديبولي**

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

### مذكرة

للعرض على الأستاذ الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء

بشأن استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة

لتنفيذ محطة معالجة الصرف الصحي بأبيس الأولى بناحية خورشيد

### محافظة الإسكندرية

أتشرف بالإحاطة بأنه قد صدر قرار المنفعة العامة رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٧ باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بأبيس الأولى بناحية خورشيد - محافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة والمقيد مشروع تحت رقم (٨٨٤) .

إلا أنه ورد كتاب مديرية المساحة بالإسكندرية رقم ٣٠٢٧ بتاريخ ٢٦/٦/٢٠١٩ يخطر الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي بعدم استكمال إجراءات العرض والنشر وصرف التعويضات للمشروع وبالتالي سقوط القرار بمضى أكثر من سنتين على إصداره في ٢٥/٥/٢٠١٧ واعتباره كأن لم يكن طبقاً لنص المادة (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وهو ما يلزم استصدار قرار منفعة عامة جديد للأرض المطلوبة لتنفيذ المحطة عليها والتي تقع بحوض الملاحه المستجد نمرة (٧) سابقاً (٤) حالياً ضمن (١) بمسطح (فدان واحد و ٢٢ قيراطاً و ٦٩ سهم) تقريباً وقد تم الحصول على الموافقات اللازمة وهي كالآتي :

موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة الإسكندرية .

كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالإسكندرية .

قرار الاستيلاء رقم ١٥٣٩ لسنة ٢٠١٦

كما تم إيداع قيمة التعويضات المطلوبة كاملة وقدرها ٢٨.٨٠.٠٠ (فقط اثنان مليون وثمانمائة وثمانية آلاف جنيه مصري لا غير) والمقدرة بمعرفة الإدارة العامة للثمين بالهيئة العامة للمساحة .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منقعة عامة جديد للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمراقق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار

مجلس القضاء الأعلى  
مكتبه  
بغداد  
تاريخ: ١٢/٩/٢٠١٩

رقم	محل العمل	المنصب	الرتبة	الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة	الدرجة
١	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١
	مجلس القضاء الأعلى	عضو	١	١	١	١	١	١	١

١٢/٩/٢٠١٩

مجلس القضاء الأعلى  
مكتبه  
بغداد  
تاريخ: ١٢/٩/٢٠١٩

مجلس القضاء الأعلى  
مكتبه  
بغداد  
تاريخ: ١٢/٩/٢٠١٩

١٢/٩/٢٠١٩



